

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢ ؛
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُستبدل بعبارة «معهد الكفاية الإنتاجية» عبارة «كلية التكنولوجيا والتنمية»
وذلك حيثما وردت في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ والقرارات المعدلة لها

(المادة الثانية)

يُستبدل بنصى المادتين ٢٤٨ (مكرراً ٥٥) ، ٢٤٨ (مكرراً ٥٦) من اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات ، النصان التاليان :

كلية التكنولوجيا والتنمية - جامعة الزقازيق

مادة ٢٤٨ (مكرراً ٥٥) :

يمنح مجلس جامعة الزقازيق بناءً على طلب مجلس كلية التكنولوجيا والتنمية

الدرجات العلمية الآتية :

- ١ - درجة بكالوريوس العلوم الزراعية فى أحد التخصصات المبينة فى اللائحة الداخلية .
- ٢ - درجة بكالوريوس العلوم المالية والإدارية فى أحد التخصصات المبينة فى اللائحة الداخلية .

مادة ٢٤٨ (مكرراً ٥٦):

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس المشار إليها في المادة السابقة أربع سنوات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسي